

Distr.
GENERAL

S/1999/361
30 March 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



تقرير مرحلٍ مقدم من الأمين العام بشأن الترتيبات الاحتياطية لحفظ السلام

أولاً - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملاً بطلب مجلس الأمن بأن يُقدم، مرة واحدة على الأقل سنوياً، تقرير عن التقدم المحرز بشأن الترتيبات الاحتياطية المتخذة مع الدول الأعضاء فيما يتعلق بإمكانية مساهمتها في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (S/PRST/1994/22). ويغطي التقرير ما جد من تطورات منذ تقديم تقريري السابق بشأن هذا الموضوع في ٢٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/1009).

ثانياً - المفهوم

٢ - لا يزال مفهوم الترتيبات الاحتياطية لعمليات حفظ السلام قائماً كما هو على النحو المبين تفصيلاً في التقارير السابقة. والغرض من الترتيبات الاحتياطية هو أن تكون هناك معرفة دقيقة بالقوات والقدرات الأخرى التي ستضعها الدولة العضو في حالة تأهب معينة، إذا ما وافقت على المساهمة في عملية من عمليات حفظ السلام. وهذه الموارد يمكن أن تشمل وحدات عسكرية؛ وأفراداً مدنيين وعسكريين متخصصين؛ ووحدات متخصصة، ومعدات؛ وغير ذلك من القدرات. والعنصر الأساسي في نظام الترتيبات الاحتياطية هو تبادل المعلومات التفصيلية لتسهيل عمليتي التخطيط والإعداد، على الدول الأعضاء المشاركة والأمم المتحدة على حد سواء. وتُخزن المعلومات المتقدمة إلى الأمانة العامة في قاعدة بيانات سرية.

ثالثاً - الحالة الراهنة

٣ - أبدت ٦٧ دولة عضواً، حتى ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧، كما أبلغت من قبل، استعدادها لتقديم موارد إلى نظام الترتيبات الاحتياطية، يبلغ مجموعها زهاء ٨٨ ٠٠٠ فرد، يمكن، من حيث المبدأ، استدعاؤهم. وحتى تاريخ هذا التقرير، بلغ عدد الدول التي قدمت تعهدات ٨١ دولة عضواً، بزيادة ١٤ دولة عن العدد المُبلغ عنه في العام الماضي، فارتفع مجموع الأفراد إلى حوالي ١٠٤ ٠٠٠ فرد ستنتظر الدول الأعضاء في تقديمهم لعملية من عمليات حفظ السلام.

٤ - الدول الأعضاء الـ ٨١ المشاركة هي:

الاتحاد الروسي، والأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، واستراليا، وإستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوزبكستان، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وبلغيكا، وبلياريا، وبنغلاديش، وبين، وبولندا، وبوركينا فاسو، وبولندا، وبوليفيا، وبيلاروس، وتايلاند، وتركيا، وتشاد، وتogo، وتونس، والجزائر، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية ملوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وسري لانكا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، والسويد، والصين، وغامبيا، وغانبا، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقيرغيزستان، وكazاخستان، وكرواتيا، وكندا، وكوت ديفوار، وكينيا، ولاطفيما، ولتوانيا، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وميانمار، وناميبيا، والترويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونجيريا، ونيوزيلندا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان.

ومن بين هذه الدول انضمت الدول الأعضاء التالية إلى نظام الترتيبات الاحتياطية منذ تقريري السابق: بنن، وبوركينا فاصو، وتاييلندا، وتوغو، والجزائر، وغامبيا، وكرواتيا، وكوت ديفوار، ولاتفيا، ومالي، ومدغشقر، ومنغوليا، وناميبيا، والنيجر.

٥ - ومن بين هذه الدول الأعضاء الـ ٨١، قدمت حتى الآن ٦١ دولة معلومات عن القدرات المحددة التي هي على استعداد لتقديمها.

٦ - ومنذ تقريري الأخير، أكدت الثمانية دول الأعضاء التالية مساهماتها في الترتيبات الاحتياطية رسمياً من خلال توقيع مذكرة تفاهم بشأن الترتيبات الاحتياطية مع الأمم المتحدة: ألمانيا، وأيرلندا، ورومانيا، وفنلندا، وقيرغيزستان، ولتوانيا، ونيجيريا، وهولندا. وارتفع بذلك مجموع الدول الأعضاء التي وقعت مذكرات تفاهم إلى ٢١ دولة.

- ٧ - ويرد بيان القدرات ذات الصلة في الجدول ١ من مرفق هذا التقرير. ويشمل مجموع الأفراد البالغ عددهم نحو ١٠٤ فرد مجموعات وأفرادا، بمساهمات تتراوح من حيث الحجم والقدرات ما بين كتائب المشاة إلى الأخصائيين الطبيين ومراقبي الانتخابات؛ وهم يغطون كامل مجموعة المكونات المتواخة لعمليات حفظ السلام المتعددة المهام. بيد أنه نظرا لأن الجزء الأكبر من الموارد يتتألف من المشاة، فلا تزال هناك حاجة إلى موارد إضافية لتكميل وحدات المناورات بالدعم السوفييتي الضروري. وينطبق هذا بوجه خاص على المجالات الاستراتيجية التالية: الجسور البحرية والجوية؛ والاتصالات؛ والسوقيات المتعددة الأدوار؛ والنقل؛ والخدمات الصحية؛ والهندسة؛ وإزالة الألغام؛ وطائرات خدمات النقل، أي ما يسمى "مضاعفات القوة" لعملية حفظ السلام. ويرد في الجدول ٢ من المرفق المهام داخل كل فئة من فئات الموارد. وتواصل الأمانة العامة في هذا الصدد، تشجيع الدول الأعضاء التي لديها أصول من هذا التبديل على أن تدرجها في تعهداتها. وفي

حين أنه جرى التعهد بهذه الموارد الإضافية في العام الماضي، فلا تزال هناك حاجة لضم المزيد من أفراد الشرطة المدنية إلى النظام، وبحذا لو تضييف الدول الأعضاء موارد من الشرطة إلى مساهماتها.

٨ - وترد الموارد المجملة أعلاه في مجموعات، حسب مدة الاستجابة الازمة لها، في الشكل ١ من المرفق. وتصل مدة الاستجابة الازمة لنشر حوالي ٤٣ في المائة من الموارد الاحتياطية المؤكدة، من مواقعها العادية، إلى ٣٠ يوماً أو أقل؛ وتتراوح مدة الاستجابة بـ ١٦ في المائة، ما بين ٣٠ و ٦٠ يوماً؛ كما تتراوح مدة الاستجابة لـ ٥ في المائة ما بين ٦٠ و ٩٠ يوماً. أما النسبة الباقية التي تبلغ ٣٦ في المائة فإن مدة الاستجابة الازمة لها تزيد عن ٩٠ يوماً، أو لم تحدد لها أي مدة استجابة. ومطلوب من الدول الأعضاء التي لديها موارد ترد في المجموعة الأخيرة، التي لم تحدد لها مدة استجابة، أن تحدد مدة استجابة معقولة لمواردها.

٩ - وما يزال يلزم عمل الكثير لتوسيع نطاق مشاركة الدول الأعضاء في نظام الترتيبات الاحتياطية ولتحسين توافر واستخدام الموارد التي تتبعها.

١٠ - وتم أيضا الترويج لنظام الترتيبات الاحتياطية خلال الحلقة الدراسية التي تناولت الاستراتيجية الأفريقية للتدريب على حفظ السلام، التي عقدت في ٢٦ أيار/ مايو ١٩٩٨، وخلال زيارة فريق الإحاطة الإعلامية بالترتيبات الاحتياطية لست من الدول الأعضاء الأفريقية الواقعة في جنوب القارة في حزيران/يونيه ١٩٩٨. وأخيرا، وجه أيضا اهتمام خاص إلى الحاجة لتقديم إحاطة إعلامية للبعثات الدائمة للدول الأعضاء الأفريقية. وقد نجح هذا الجهد؛ فمنذ التقرير المرحلي الماضي، انضمت عشر دول أعضاء إفريقية إلى النظام، وبذلك ارتفع العدد الإجمالي للدول الأفريقية في نظام الترتيبات الاحتياطية إلى ٢٢ دولة. وتطلع الأمانة العامة الآن إلى إمكانية إيفاد فريق إحاطة إعلامية بالترتيبات الاحتياطية إلى منطقة غرب إفريقيا، خلال الجزء الأول من هذا العام.

رابعا - المعلومات والخطيط والمعدات المملوكة للوحدات

١١ - أذنت الجمعية العامة، بقرارها ٢٢٢/٥٠، المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، بتنفيذ إجراء جديد لتقرير تسديد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات إلى الدول الأعضاء. ويستلزم هذا الإجراء الاتفاق على إبرام مذكرة للتفاهم وتوقيعها، قبل نشر الوحدة أو الموارد فعلاً في منطقة البعثة. وقد يؤدي هذا المطلب، إلى جانب الوقت المطلوب لتدبير وسيلة النقل الضرورية والتعاقد عليها لنقل الموارد إلى منطقة البعثة، إلى تأخير عملية النشر السريع. وقد ترغب الدول الأعضاء التي قدمت بالفعل تعهدات بالمساهمة في نظام الترتيبات الاحتياطية في أن تقوم مقدماً بإكمال البيانات المطلوبة في المرفقات ألف وباء وجيم من مذكرة التفاهم بشأن المعدات المملوكة للوحدات (A/51/967). ويمكن عمل ذلك في إطار نظام الترتيبات الاحتياطية. كما يمكن استخدام البيانات الواردة في مذكرة التفاهم في المراحل الأولى من عملية التخطيط للدعم:

وعندئذ يمكن تعديلها خلال مرحلة الانتهاء من مذكرة التفاهم، عندما تؤكّد الدولة العضو في نهاية المطاف استعدادها للمشاركة في عملية محددة. ومن شأن ذلك أن يبسط العملية إلى حد كبير.

١٢ - وجّر تطبيق نموذج جديد، وهو صحيفة بيانات التخطيط، لتسهيل إعداد مذكرة التفاهم الأولية بشأن المساهمات. ويطلب هذا النموذج توفير معلومات عن القدرات والتنظيم وبيانات الحركة وتفاصيل الاكتفاء الذاتي وقائمة بالمعدات الرئيسية اللازمة للوحدات، فـقاً لدليل السياسات والإجراءات المتعلقة بمراقبة وتسديد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات التابعة للبلدان المساهمة بقوّات المشاركة في بعثات حفظ السلام. وأسفر تطبيق صحيفة بيانات التخطيط عن تبسيط مذكرة التفاهم بشأن الترتيبات الاحتياطية، التي تضم الآن مرفقاً، ومواجزاً للمساهمات، وتقدم وصفاً للموارد ومدى الاستجابة اللازمة لها. ويُسّر ذلك وبالتالي عملية توقيع مذكرة التفاهم بشأن الترتيبات الاحتياطية بين الأمم المتحدة والحكومة المعنية. ومن المتوقع أن تستكمّل الدول الأعضاء التي تقدم موارد بفترة استجابة تناهز ٦٠ يوماً، صحيفة بيانات التخطيط.

١٣ - ونظراً للمشاكل التي ظهرت على السطح نتيجة لخفض ملاك أفرقة الترتيبات الاحتياطية، (خفض العدد من ستة ضباط وضابط احتياط في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، إلى ضابطين حالياً) فمن غير الممكن حالياً تحقيق القدرة الكلية لنظام الترتيبات الاحتياطية. إذ ينبغي توسيع نطاق قاعدة البيانات بإدراج المعلومات المفصلة الإضافية المستمدّة من صحيفة بيانات التخطيط الجديدة لتعجيل عملية تخطيط الوحدات ونشرها. ومن شأن ذلك أن ييسّر وصول الوحدات إلى مناطق البعثات مزودة بمعدات كاملة وموارد كافية تتزوّد بها على مدى فترة تناهز ٦٠ يوماً.

١٤ - وقد تساعّد أيضاً المعلومات الواردة في صحيفة بيانات التخطيط في معالجة مشكلة الوحدات المقدمة التي تفتقر إلى مجموعة كاملة من المعدات المطلوبة للمشاركة في عملية حفظ السلام. وفي هذا الصدد، وعلى ضوء قدرة الأمانة العامة المحدودة جداً على الاحتفاظ بهذه المعدات، فإنّ ثمة حاجة لتشجيع الشراكات مرة أخرى. وينبغي أن تشمل وتنضم تلك الاتفاques بين الحكومات التي يمكنها توفير الأفراد ولكنها تفتقر إلى المعدات والحكومات المستعدّة لتقديمها، الجوانب ذات الصلة (مثل التدريب والصيانة)؛ وعندئذ يمكن جعلها جزءاً من ترتيب احتياطي عند المشاركة في النظام. والإجراء الجديد لتقرير رد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات يتيح للدول الأعضاء أن تأخذ زمام المبادرة في تقديم الدعم للوحدات من بلد آخر ترد الأمم المتحدة تكاليف الدعم المقدم منه بموجب شروط ومعدلات محددة سلفاً.

١٥ - والجدير بالذكر أنّ معلومات الترتيبات الاحتياطية المسجلة في قاعدة البيانات قد ثبت أنها مفيدة للغاية في التخطيط لبعثات حفظ السلام في هايتي، وأنغولا، وسلامونيا الشرقية (إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبانيا وسيرميوم الغربية)، وغواتيمالا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والصحراء الغربية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (قوة الأمم المتحدة لانتشار الوقائي)، وسيراليون، وجورجيا، وفي نشر تلك البعثات فيما بعد. ويستخدم البيانات بشكل مكثّف موظفو التخطيط الإداري وتسهّم هذه البيانات في التخطيط بشكل أفضل وفي خفض فترات النشر.

خامسا - مدة الاستجابة

١٦ - نظراً لأن مدة الاستجابة تشكّل عنصراً أساسياً في النشر السريع، فإنه تُبذل جهود خاصة لـ
الدول الأعضاء على إعادة النظر في مدة الاستجابة بالنسبة للموارد التي تعهدت بها. ويطلب في نفس
الوقت من الدول التي لم تبلغ عن أي مدة استجابة أن تحدد تلك المدة. ويتمثل الهدف في ورود جزء
متوازن أكبر من الموارد في غضون الإطار المحددة لمدة الاستجابة وهو ٦٠ يوماً. وتعرّف مدة
الاستجابة بأنها الفترة المنقضية بين لحظة استلام الممثل الدائم للدولة العضو المعنية طلباً رسمياً من الأمين
العام بتقديم الموارد، وللحظة التي تصبح فيها الموارد جاهزة للتحميل من مناطق تحميل محددة لنشرها
في منطقة البعثة. ومن ثم فإنها تتضمن الوقت الذي تحتاجه الحكومات للحصول على الموافقة السياسية
المحلية وإنهاء الإجراءات الإدارية فضلاً عن التحضيرات المتعلقة بالشرطة والأفراد.

سادسا - ملاحظات

- أثبت نظام الترتيبات الاحتياطية قدرته على الإسراع بالتحطيط عن طريق التحديد المبكر للبلدان المحتمل أن تساهم بقوات وتقديم معلومات في حينها ودقة وموثوق بها إلى من يتعين عليهم التخطيط لنشر القوات والمعدات. وببدأ النظام أيضاً في البرهنة على فائدته بوصفه أداة لقصير الوقت المطلوب لإنهاء مذكرات التفاهم اللازمة لتقديم الأفراد والمعدات والخدمات دعماً لعمليات حفظ السلام. ويتم إنجاز ذلك عن طريق إتاحة إمكانية تبادل المعلومات الضرورية مقدماً، باستخدام صحيفة بيانات التخطيط. وسيستمر العمل في هذا المجال بالقدر الذي تتيحه موارد القوى العاملة.

١٨ - وتوالى الأمانة العامة أيضاً استطلاع الترتيبات الملائمة لإنشاء مقر لبعثة الانتشار السريع. ورغم قرارات الميزانية المتخذة في الآونة الأخيرة التي لم تتح سوى ملاك غير كاف، فإن الأمانة العامة مقتنة بالدور القيّم الذي يمكن أن يؤديه هذا المقر في توفير استجابة سريعة وفعالة للأزمات الناشئة.

١٩ - ومع أن الأمم المتحدة ما تزال تفتقر إلى قدرة حقيقة للرد السريع، فإن الترتيبات الاحتياطية قد شكلت خطوة للأمام. وفي هذا الصدد، أرحب من جديد بالجهود التي يمكن أن تبذلها الدول الأعضاء لزيادة درجة تحفظ الموارد التي تتعدد بمتغيرها إلى، مهمام حفظ السلام.

- وأود أيضاً أن أدعو الدول الأعضاء لأن تواصل الانضمام إلى النظام، بغض النظر عن حجم ما يمكن أن تقدمه من مساهمات. والهدف الشامل هو تحقيق مشاركة أوسع في الترتيبات الاحتياطية. وسوف أواصل أيضاً تشجيع الدول الأعضاء على تقديم المزيد من أفراد الشرطة المدنية وقدرات الدعم، على الأغلب في المجالات الاستراتيجية التالية: الجسور البحرية والجوية، والاتصالات، والسوقيات المتعددة الأدوار، والخدمات الصحية، والهندسة، وإزالة الألغام، والنقل البري، وطائرات خدمات النقل. ومن شأن ذلك أن يسهم في تعزيز النظام الذي يستخدم في التخطيط لعمليات حفظ السلام، وسيستمر استخدامه في ذلك، وأن يساعد أيضاً في كفالة تحقيق توزيع جغرافي متوازن بين المشاركين في عمليات حفظ السلام القادمة.

المرفق

معلومات إحصائية عن الترتيبات الاحتياطية لحفظ السلام

الجدول ١ - القوى العاملة حسب الفئة ومدة الاستجابة

المجموع	أكثر من ٩٠ يوماً		٩٠-٦١ يوماً		٦٠-٣١ يوماً		٣٠ يوماً		الفئة الوحدات
	تم نشرها	متاحة	تم نشرها	متاحة	تم نشرها	متاحة	تم نشرها	متاحة	
٥٨١٤٣	٢٠٥٩	١٢٢٥٩	٦٨٠	٤٣٠	٢١٤٠	٦٩٢٧	٥٦٥٨	٢٤١٢٠	التنفيذية
٤١٩٩٦	٥٩٢	٢٢٤٠٨	صفر	٢٧٠	١٩٤	٧١٣٦	١١٦٢	١٠٢٣٤	الدعم
٤١٦٣	١٦٢	٤٨٩	صفر	صفر	٨٨	٢٢٧	٧١٤	٢٤٨٣	فئات أخرى
١٠٤٣٠٢	٢٨١٣	٣٥١٥٦	٦٨٠	٤٥٧٠	٢٤٢٢	١٤٢٩٠	٧٥٣٤	٣٦٨٣٧	المجموع

الجدول ٢ - النفقات موزعة حسب المهام

فئات أخرى	الدعم	التنفيذية
الشرطة المدنية	الخدمات الجوية	الدفاع الجوي
الإخصائيون المدنيون والطبيون	الاتصالات	المدفعية
الأفراد الطبيون (الوحدات)	الدعم الهندسي	المشاة
المراقبون العسكريون	الأغذية وخدمات المطاعم	البحرية
ضباط الأركان	دعم المقر	
آخرون	الخدمات الصحية	
قدرات غير محددة	السوقيات	
	الصيانة	
	مراقبة الحركة	
	أفراد المساعدة البحرية	
	الإمداد	
	النقل البري	

الشكل ١ - تفاصيل استعداد القوى العاملة

٣٠-٠ يوماً
٦٠-٣١ يوماً
٩٠-٦١ يوماً
أكثر من ٩٠ يوماً